

0925- توکیل الجمعیات الخیریة فی دفع کفارۃ الیمین، والفقیر

هل یصوم مکان الاطعام والکسوة؟-صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليکم. يقول في سؤاله الآخر في حلف اليمين هل يمكنني ان اعطي مبلغ مئة ريال لبعض المكتبات واستلم ايصالا بذلك؟
علما باني مقتل ولم اتمكن من الاطعام والکسوة. نقود لا تکفيه کفارۃ الیمین لأن الله نص على الاطعام او الکسوة او العتق واخراج -

00:00:00

القيمة لم يرد في الاية الكريمة لكن اذا لم تستطع الكفارۃ بالمال فانك تنتقل الى الصيام. تصوم ثلاثة ايام قوله تعالى کفارته يعني
الحلف عام عشرة مساکین من اوسط ما تطعمون اهليکم او کسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام - 00:00:20
ايام ذلك کفارۃ ايمانکم اذا حلفت. فإذا كنت لا تستطيع تکفیر بالمال هذه الامور الثلاثة اي انك تنتقل الى الصيام ترى الفتة ايام. نعم.
احسن الله اليکم. ربما قصد اطاع بعض الجهات التي الاطعام. بعض الجهات - 00:00:40

ما يقدر على ایش؟ ما يقدر على الكفارۃ او ما يقدر على التوزیع. الاطعام والکسوة. لا يقدر على الاطعام والکسوة یصوم ثلاثة ايام.
نعم. اکرمکم الله. في اخر اسئلته يقول - 00:01:00
دفعها لمن يوصلها الى المحتاجين اذا كان يثق اذا كان يثق من هذا الشخص انه يوصلها الى اهلها هذا توکیل في هذا جائز. نعم اما اذا
لم يثق به او لا يعرف الجهة او لا يدری عن امانتها وعن قیامها فلا يدفعها لأن لأنها لا تبرأ ذمته لا بایصالها الى - 00:01:10
المستحقین. نعم - 00:01:30